

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦١٣ لسنة ٢٠١٣

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى الثامن من يوليو ٢٠١٣ ؛

وعلى الطلب المقدم من مطرانية ٦ أكتوبر وأوسيم للأقباط الأرثوذكس المؤرخ ١٠/٩/٢٠١٣

والمرفق به صورة من موافقة كل من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والأمن الوطنى

على الترخيص بإقامة كنيسة للأقباط الأرثوذكس خلف مدينة الإنتاج الإعلامى بمدينة ٦ أكتوبر ؛

**قـرـر:**

( المادة الاولى )

يُرخص بإقامة كنيسة للأقباط الأرثوذكس بمنطقة هرم سيتى بمدينة ٦ أكتوبر -

محافظة الجيزة ، وذلك على مساحة لا تتجاوز ٢٣٠٠ م<sup>٢</sup> ضمن قطعة الأرض البالغ مساحتها ١٠٠٠ م<sup>٢</sup>

المخصصة من شركة أوراسكوم مشروع هرم سيتى طبقاً لموافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

والاشتراطات البنائية المحددة بكتاب الهيئة المرفق .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ ذى القعدة سنة ١٤٣٤ هـ

( الموافق ٢٩ سبتمبر سنة ٢٠١٣ م ) .

**عدلى منصور**